

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٧٤٤ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٣٧٥م^٢، ضمن منافع ترعة الزرزوريةالملغاة بناحية المغاربة التابعة لقرية العوامر بحرى - مركز جرجا - محافظة سوهاج، بالمجان،لصالح مديرية الأوقاف، لإقامة مسجد عليها وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : شارع ثم عمارات سكنية بطول ١٥ م .

الحد القبلى : شارع ثم عمارات سكنية بطول ١٥ م .

الحد الشرقى : شارع أسفلتى بطول ٢٥ م .

الحد الغربى : شارع بطول ٢٥ م .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل